مذكرة تفاهم

بين

جامعة البعث – كليات الهندسة

والهيئة العامة للتطوير والاستثمار العقاري

الطرف الاول: جامعة البعث –كليات الهندسة، سورية –حمص، يمثلها رئيس الجامعة **الاستاذ الدكتور أحمد مفيد صبح.**

الطرف الثاني: الهيئة العامة للتطوير والاستثمار العقاري –دمشق ساحة العباسيين بناء شركة الدراسات سابقاً، يمثلها مدير عام الهيئة العامة للتطوير والاستثمار العقاري **الدكتور المهندس أحمد حمصي**

بهدف تحقيق تعاون مثمر بين جامعة البعث – كليات الهندسة والهيئة العامة للتطوير والاستثمار العقاري في الجمهورية العربية السورية، وتحقيقا لربط الجامعة بالمجتمع ودعما لجهود اعادة الاعمار في سورية.

اتفق الطرفان على ما يلي:

التعاون والتنسيق في مجال دراسات مناطق التطوير العقاري وتأهيل الكوادر العلمية والفنية وفق الاتي:

المادة /١/ التزامات الطرف الاول:

١. تقديم الاستشارات المطلوبة لعمل الهيئة.
٢. اجراء الدراسات التفصيلية لمناطق التطوير العقاري المقترحة من قبل الهيئة، او التي تقترحها كليات الهندسة وتوافق عليها الهيئة ولاسيما مناطق السكن العشوائي، وذلك من خلال طرحها كمشاريع تخرج أو رسائل ماجستير ودكتوراه في الاقسام (الهندسة الانشائية – هندسة المواصلات والنقل – هندسة البيئة).
٣. اجراء الدورات التدريبية المقترحة من قبل الهيئة لتأهيل كوادر العمل.
٤. المشاركة في الندوات والمؤتمرات التي تنظمها الهيئة العامة للتطوير العقاري.
٥. توجيه الدعوة للهيئة في الندوات والمؤتمرات وورشات العمل التي تنظمها كليات الهندسة في الجامعة وتتعلق بعمل الهيئة.

المادة /٢/ التزامات الفريق الثاني:

١. تقديم المعلومات والاحصائيات المتوفرة الخاصة بكل حالة دراسية مقترحة من قبل الهيئة.

٢. تقديم المعطيات الخاصة للدراسات والاستشارات المطلوبة من الجامعة.

٣. يتعاون الطرفان بإجراء بحوث علمية وعملية مشتركة.

٤. توجيه الدعوات للجامعة للمشاركة في الندوات والمؤتمرات وورشات العمل التي تنظمها الهيئة ذات الصلة بمجال عمل كليات الهندسة في الجامعة.

المادة /٣/ الالتزامات المالية:

١. يتفق بالمراسلات الرسمية على تكاليف أي أنشطة أخرى متبادلة بين الطرفين بما فيها إقامة أنشطة علمية مشتركة.

٢. لا يتحمل كلا الطرفين أي التزامات مالية من جراء توقيع هذه المذكرة.

المادة /٤/ أحكام عامة:

١. تعتبر مذكرة التفاهم هذه سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ توقيعها.

٢. يمكن لكلا الطرفين أن يعدل أو يغير أو يضيف أي بند أو مادة إلى مواد هذه المذكرة بالموافقة المشتركة، وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ، وتصبح جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة

٣. تجدد هذه المذكرة تلقائياً ما لم يعلم أحد الطرفين الطرف الآخر، بكتاب رسمي عن رغبته بإنهائها قبل ثلاثة أشهر من تاريخ انتهائها.

٤. لا يؤثر انهاء هذه المذكرة على أي نشاط قائم مسبقاً بين الطرفين

٥. يتم حل أي خلاف في وجهات النظر أو تفسيرات هذه المذكرة بالطرق الودية بين الطرفين

٦. حررت هذه المذكرة باللغة العربية على نسختين اصليتين متساويتين في القوة القانونية.

وقعت بتاريخ ٢٠١٦/٤/٥

مدير عام الهيئة العامة للتطوير والاستثمار العقاري

الدكتور المهندس أحمد حمصي

رئيس جامعة البعث

الأستاذ الدكتور أحمد مفيد صبح